

أ.د. علي الشبل | والدي أوصى بأضحية فماذا أفعل؟

علي عبدالعزيز الشبل

ما دام اوصى ابوكم بالاضحية فهذه الوصية لها حالتان. الحالة الاولى ان يكون لها غلة من وقفه او سبيله او ثلثه. فيجب انفاذ هذه الوصية ولا يجوز تغييرها قول الله جل وعلا فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه. وان لم يكن لابيكم غلة - [00:00:00](#) في ثلث او سبيل او وصية فاخراج الابناء هذه الاضحية سنة ولو جعلتها اضحية واحدة تنوي بها اضحية ابيك وتدخل فيها نفسك واهلك وولدك فهذا طيب وما ذكره من القسيمة قسيمة الشراء ان كان - [00:00:23](#) اه القسيمة هي اضحية الحمد لله. وان كانت القسيمة هي مشتريات اليس هذا انفاذا لما اوصى به ابوك وانما هذه من عموم الصدقة. والله اعلم. نعم - [00:00:44](#)